

دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد: تحديات وآفاق

إعداد: الباحثة القانونية / قمر جمال محيش

طالبة دكتوراه سنة ثالثة في القانون العام / الجامعة الإسلامية في لبنان

E-mail: Kamarmheich_1989@outlook.com | <https://doi.org/10.70758/elqarar/5.15.16>

<https://orcid.org/0009-0009-8541-7107>

إشراف: البروفيسور / خالد الخير

E-mail: Dr.khaled_el_kheir@hotmail.com

تاريخ النشر: 2025/3/15	تاريخ القبول: 2025/3/12	تاريخ الاستلام: 2025/3/4
------------------------	-------------------------	--------------------------

للاقتباس: محيش، قمر جمال، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد: تحديات وآفاق، إشراف البروفيسور خالد الخير، مجلة القرار للبحوث العلمية المحكمة، المجلد الخامس، العدد 15، السنة الثانية، 2025، ص-ص 386-413. <https://doi.org/10.70758/elqarar/5.15.16>

ملخص

يُعد الفساد من أخطر الظواهر التي تهدد استقرار المجتمعات وتعيق تطورها، حيث يمس جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويعتبر سبباً رئيسياً في انهيار الدول وضعف المؤسسات، ويؤدي إلى تفشي الظلم وتراجع ثقة المواطنين بالحكومات وغياب العدالة الاجتماعية. كما يعتبر عائقاً رئيسياً أمام التنمية حيث يُهدر الموارد العامة ويعيق فرص النمو الاقتصادي.

وتتعدد ظواهر الفساد حيث تتراوح بين الرشوة، المحسوبية، اختلاس الأموال العامة، وتقديم الخدمات العامة بشكل غير نزيه، فالتصدي لهذه الظاهرة لا يكون فقط من خلال الأطر القانونية وحزماً من القوانين والتشريعات كما لا يقتصر فقط على الدولة، بل يلعب المواطن الدور الأبرز في هذا المجال كونه الأكثر تضرراً من الفساد، مما يجعل تدخل المجتمع المدني الذي يمثل كل مواطن وفرد أمراً ضرورياً، كون المجتمع المدني ينتعش من خلال مدى تعزيز الحياة والاجتماعية والدفاع عن المصالح العامة وقضايا الشأن العام.

تأخذنا هذه الدراسة إلى طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة المجتمع المدني في مكافحة الفساد والحد منه، وما هي أبرز التحديات التي تواجهه لتحقيق الهدف المنشود؟

وقد خلصنا من خلال هذا البحث الى تقديم دراسة دقيقة لأسباب الفساد وآثارها بشكل عام على المجتمعات والدول، وإلى دور المجتمع المدني كأداة فاعلة في مكافحة هذه الظاهرة من خلال استعراض الآليات التي يلجأ إليها المجتمع المدني لتحقيق هذه الغاية مما يعزز ثقة المواطن في قدرته على المشاركة بناء سياسات تواكب تطلعاته، مع تسليط الضوء على أبرز التحديات والعوائق التي تواجهه بشكل عام في مكافحة هذه الظاهرة بهدف العمل على معالجتها.

ثم خلصنا في نهاية الدراسة الى تقديم ثلثة من الاقتراحات والتوصيات التي تسهم في ضمان فعالية المجتمع المدني في القيام بدوره في مكافحة قضايا الفساد.

الكلمات المفتاحية: الفساد-المجتمع المدني-مكافحة-التحديات - الإصلاح الإداري.

**Le role de la société civile dans la lutte contre la corruption:
Défis et perspectives.**

Auteur : Préparé par le chercheur / Kamar Jamal Mheich

Doctorant en troisième année de droit public / Université islamique du Liban

E-mail: Kamarmheich-1989@outlook.com | <https://doi.org/10.70758/elqarar/5.15.16>

<https://orcid.org/0009-0009-8541-7107>

superviseur : Professeur Dr. / Khaled Al-Khair

E-mail: Dr.khaled_el_kheir@hotmail.com

Réception : 4/3/2025

Acceptation : 12/3/2025

Publié : 15/3/2025

Publié le Accepté le Reçu le: Mheich, Kamar Jamal, Le role de la société civile dans la lutte contre la corruption: Défis et perspectives, Sous la direction du professeur Khaled Al-Khair, Journal El Qarar pour la recherche scientifique évaluée par des pairs, vol 5, numéro 15, deuxième année, 2025, pp. 386-413. <https://doi.org/10.70758/elqarar/5.15.16>

Résumé

La corruption est l'un des phénomènes les plus dangereux qui menace la stabilité des sociétés et entravant leur développement, et elle attaque tous les aspects de la vie économique, sociale et politique. et il est considéré comme un essentiel cause de l'effondrement des états et l'affaiblissement des institutions. et il conduit à la propagation de l'injustice et à la diminution de la confiance des citoyens envers les gouvernements et encore à l'absence de justice sociale. Encore il constitue un obstacle essentiel au développement car il gaspille les ressources publiques et diminue la croissance économique.

Les manifestations de la corruptions sont multiples et vont de l'enrichissement illicite et du favoritisme au détournement de fonds et à la prestation de services publics de façon incorrect. la lutte contre ce phénomène ne se limite pas seulement aux cadres juridiques, aux lois et aux législations, ni seulement à l'État. Mais encore le citoyen a un rôle essentiel dans

ce domaine car il est le plus souffrir. cela fait l'intervention de la société civile nécessaire car elle représente chaque individu. La société civile revitalise grâce au renforcement de la vie sociale et à la défense des intérêts publics.

Cette étude pose la problématique suivante:

Dans quelle mesure la société civile contribue-elle à la lutte contre la corruption? Et quels sont les principaux défis auxquels elle est confrontée pour atteindre l'objectif souhaité?

Nous avons abouti dans cette recherche, à une étude attentive des causes de la corruption et de ses effets sur les sociétés et les États de façon Générale. Et nous avons mis en avant le rôle de la société civile en tant qu'outil actif dans la lutte contre la corruption, en examinant les mécanismes qu'elle utilise pour atteindre cet objectif. Et encore nous avons mis en lumière les principaux défis auxquels elle est confrontée dans cette lutte, dans le but de trouver des solutions pour la remédier.

Enfin, nous avons conclu cette étude en proposant une série de suggestions et de recommandations dans le but de garantir l'efficacité de la société dans l'accomplissement de son rôle dans la lutte contre la corruption.

Keywords: corruption-société civile-lutte contre-défis-réforme administrative.

مقدمة عامة

تمهيد

يُعد الفساد من أخطر الظواهر التي تهدد استقرار المجتمعات وتعيق تطورها، حيث يمس جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويعتبر سبباً رئيسياً في انهيار الدول وضعف المؤسسات، ويؤدي الى تفشي الظلم وتراجع ثقة المواطنين بالحكومات وغياب العدالة الاجتماعية. كما يعتبر عائقاً رئيسياً أمام التنمية حيث يُهدر الموارد العامة ويعيق فرص النمو الاقتصادي.

وتتعدد ظواهر الفساد حيث تتراوح بين الرشوة، المحسوبية، اختلاس الأموال العامة، وتقديم الخدمات العامة بشكل غير نزيه، ولذا فإن مكافحته تتطلب تضافر العديد من الجهود من مختلف القطاعات لإنتاج بيئة متكاملة تحد من انتشاره. فالتصدي لهذه الظاهرة لا يكون فقط من خلال الأطر القانونية وحزمة من القوانين والتشريعات كما لا يقتصر فقط على الدولة، بل يلعب المواطن الدور الأبرز في هذا المجال كونه الأكثر تضرراً من الفساد، مما يجعل تدخل المجتمع المدني الذي يمثل كل مواطن وفرد أمراً ضرورياً، كون المجتمع المدني ينتعش من خلال مدى تعزيز الحياة والإجتماعية والدفاع عن المصالح العامة وقضايا الشأن العام. فالمجتمع المدني يشمل البيئة الاجتماعية بمختلف أنواعها، من الجمعيات، والنقابات، والمنظمات غير الحكومية وصولاً الى المبادرات الشعبية التي تعمل خارج إطار المؤسسات الحكومية وتعتبر اليد الفاعلة في بناء الحوكمة الرشيدة. وهذا ما يمكن المجتمع المدني من لعب دور لا يُستهان به في مكافحة الفساد من خلال آليات عديدة منها: التوعية، الرقابة، الضغط على السلطات، وتقديم الدعم للأفراد المتضررين من الفساد، وتعزيز قدرة المواطنين على المشاركة في عملية اتخاذ القرارات ومراقبة تنفيذ السياسات العامة.

الإشكالية:

تأخذنا هذه الدراسة إلى طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة المجتمع المدني في مكافحة الفساد والحد منه، وما هي أبرز التحديات التي تواجهه لتحقيق الهدف المنشود.

سنتناول بالتفصيل الإجابة عن هذه الأسئلة من خلال هذا البحث، مع اعتماد المنهج التحليلي في متن هذا العمل.

الأهداف:

نهدف من خلال هذا البحث إلى:

- التعرف على ظاهرة الفساد، وأسبابها وأنواعها والآثار الناتجة عنها.
- تسليط الضوء على أهمية الدور الذي يضطلع به المجتمع المدني في مجال مكافحة الفساد

والمساءلة مما يعزز ثقة المواطن في قدرته على المشاركة في بناء سياسات تواكب تطلعاته تنسجم مع طموحاته كونه نقطة النواة في المجتمع المدني.

- استكشاف مدى فاعلية المجتمع المدني في مكافحة الفساد من خلال مختلف الأنشطة والآليات التي يمكن أن يتبناها.

- تسليط الضوء على التحديات التي يواجهها المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

- تقديم جملة من الاقتراحات والتوصيات من أجل تذليل العقبات أمام المجتمع المدني في مكافحة الفساد وتعزيز دوره في هذا المجال.

خطة البحث.

الفصل الأول: الإطار النظري العام للفساد.

المبحث الأول: مفهوم الفساد وأنواعه.

المبحث الثاني: أسباب الفساد وآثاره على مختلف المستويات.

الفصل الثاني: دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والتحديات التي تواجهه.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني وخصائصه.

المبحث الثاني: دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

الفصل الأول: الإطار النظري العام للفساد

يتجلى الفساد اليوم بأشكال متعددة، مما يدفعنا إلى ضرورة دراسة الأسس النظرية التي تحدد طبيعة الفساد وتساهم في تحليل أسبابه وآثاره والوقوف على مختلف المضامين التي وردت في هذا الإطار.

سنقدم في هذا الفصل إطار نظري شامل للفساد، يستند إلى مداخل متعددة تسهم في كشف أبعاده وأسبابها الجذرية. كما سنستعرض التعريفات المختلفة للفساد ونشأته ونوضح كيفية تأثيره على النظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها بهدف توفير رؤية متكاملة تساعد في فهم الفساد بشكل أعمق مما يعزز من القدرة على صياغة إستراتيجيات فعّالة لمكافحته وتعزيز الشفافية والنزاهة في المجتمعات اليوم.

يتألف هذا الفصل من:

المبحث الأول: مفهوم الفساد وأنواعه.

المبحث الثاني: أسباب الفساد وآثاره.

المبحث الأول: مفهوم الفساد وأنواعه.

يُعد الفساد من الظواهر الاجتماعية والاقتصادية التي تعاني منها العديد من الدول والمجتمعات، حيث يؤثر سلباً على التنمية والاستقرار ويعيق تقدم المؤسسات ويضعف ثقة الأفراد بالحكومات والأنظمة الإدارية.

وفي هذا المبحث سنتناول، مفهوم الفساد في المطلب الأول، مع تسليط الضوء على مختلف أنواعه في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم الفساد.

بالرغم من أن دراستنا للفساد تتعلق بالجانب القانوني، إلا أننا لا نستطيع أن نغفل أثره الاجتماعي، لذلك سوف نتناول في هذا المطلب عينةً من تعاريف أهل الفكر القانوني للفساد، مسبقاً بإطلاءً على النظرة الاجتماعية للفساد.

الفرع الأول: من ناحية الفقه الاجتماعي.

بلغ التباين بين العلماء والباحثين في تعريف الفساد درجة أصبح من الصعب الاعتماد على تعريف

واحد، فليس هناك إجماع على تعريف شامل يطال كافة أبعاد الفساد، ويحظى بموافقة كافة الباحثين في الفساد،⁽¹⁾ وربما يرجع ذلك إلى عدّة عوامل على رأسها تلك التباينات الثقافية بين المجتمعات الإنسانية. (النسبية الاجتماعية) وتتوّع أنماط الفساد وصوره، حيث أسهم في عدم الاتفاق على تعريف معين للفساد بين الدارسين والباحث اللذين ينتمون إلى خلفيات اجتماعية، وفكرية وسياسية مختلفة، فأصبح ما يعتبر فساداً في مجتمع ما يُعدُّ إكرامياً أو واجباً أو تفضلاً أو مساعدةً في مجتمع آخر.

وهناك من يُعرّف الفساد على أنه «سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع ذاتية بطريقة غير شرعية وبدون وجه حق، أو أنه استخدام المنصب العمومي لتحقيق مكاسب خاصة ويشمل ذلك الرشوة والإبتزاز وهما ينطويان بالضرورة على مشاركة طرفين على الأقل. ويشمل أيضاً أنواعاً أخرى من ارتكاب الأعمال المحظورة التي يستطيع المسؤول العمومي القيام بها بمفرده والتي من بينها الاحتيال والاختلاس.⁽²⁾

الفرع الثاني: من ناحية الفقه القانوني.

يعتبر بعض الفقهاء بأن التعاريف الفقهية لمفهوم الفساد لم تحمل اختلافات جوهرية⁽³⁾، وينتج هذا الاعتقاد عن النظرة العامة لمفهوم الفساد على اعتبار أنه خروج عن الصالح العام، أو عن الفهم السياسي الذي يرى أنّ الفساد ظاهرة تؤدي إلى المحافظة على الوضع الراهن وعدم المساواة في السلطة.⁽⁴⁾

وفي الواقع إن تعريف الفساد شهد الكثير من الاختلاف، فالكثير من التعاريف قد حاولت بيان مفهوم واضح للفساد وشمول جميع مدلولاته ومن ضمن هذه التعاريف «استغلال الموظف العام لصلاحياته في سبيل الحصول على منافع خاصة يتعذر تحقيقها بطريقة مشروعة»⁽⁵⁾. وعرفه البعض الآخر على أنه استغلال غير قانوني وغير أخلاقي للقوانين والمصالح والوظائف

(1) خير الله داود، الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها، دراسة منشورة في (الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية)، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، ط 2، بيروت 2006 ص 414.

(2) سمير محمد عبد الوهاب، الحكم المحلي والاتجاهات الحديثة مع دراسة حالة مصر، (القاهرة، دراسات وإستشارات الإدارة العامة، 2006) ص 99.

(3) عبد المجيد محمود، الفساد، الجزء الأول، دار نهضة مصر، سنة 2014 ص 27.

(4) المرجع السابق، ص 22.

(5) حسنين يواوي، الفساد الإداري لغة المصالح، دار المصالح، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008 ص 3.

والمناصب الحكومية لتحقيق مكاسب ومصالح خاصة⁽¹⁾ ونلاحظ من هذا التعريف أنه دمج ما هو غير قانوني وما هو غير أخلاقي، وهذان المفهومان يمكن أن يكونا متقابلان أو مختلفان، فإن كان القانون يسعى إلى حماية أخلاق المجتمع في الأصل إلا أنه ليس بالضرورة أن كل ما هو غير أخلاقي غير قانوني والعكس صحيح فليس كل ما هو غير قانوني غير أخلاقي، فالقانون أحكام وقواعد ثابتة أما الأخلاق فهي أحكام متغيرة ونسبية.

ويعرّفه آخرون بأنه: « سلوك ينحرف عن الواجبات الرسمية للمنصب العام لتحقيق مكاسب شخصية سواء مادية أو معنوية.⁽²⁾»

إذا ألقينا نظرة على مجمل التعاريف المار ذكرها نرى أن أغلبها تركز على فكرة أن الفساد لا يكون إلا في الوظيفة العمومية، بينما إن الفساد اليوم كما هو وارد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003 ومجمل القوانين الوطنية قد تجاوز فكرة الموظف العام والقائم بخدمة عامة إلى أن الفساد يمكن أن يكون أيضاً في القطاع الخاص.

المطلب الثاني: أنواع الفساد.

سنستعرض في هذا المطلب أنواع الفساد وفقاً لما يلي:

الفرع الأول: الفساد الإداري.

تعتبر ظاهرة الفساد الإداري من أخطر الظواهر التي تواجه مختلف دول العالم، بالرغم من أن نسبتها تختلف بين دولة وأخرى، ونظراً إلى التداعيات التي تتركها على مختلف نواحي الحياة، سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية.

فالفساد الإداري متعلق بالانحرافات الوظيفية لموظفي القطاع العام والخاص من خلال سوء التسيير والإهمال للواجبات، ومخالفة التشريع القانوني وضوابط القيم الفردية والجماعية، واستغلال موظفي الدولة مناصبهم الإدارية وصلاحياتهم من أجل الحصول على مكاسب ومنافع بطرق غير شرعية، وقد عرّفه إبراهيم بدر شهاب (1998) بأنه:

أزمة خلقية في السلوك تعكس خلافاً في القيم وانحرافاً في الاتجاهات على مستوى الضوابط في حياة الجماعة وشكلت البناء القيمي في كيان الوظيفة العامة⁽³⁾. ولقد ربط روبرت تلمان الفساد الإداري بطبيعة البناء البيروقراطي الحديث الذي تؤكد عليه الحكومات المختلفة والذي ينتشر في كافة المستويات السياسية والصناعية، إذ ذهب إلى أن الفساد الإداري باختصار يمكن أن يأخذ مكانه في

(1) نور الدين شنوفي، الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد الإداري وآلية محاسبتها في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، العدد 1، سنة 2012 ص 91.

(2) المرجع السابق ص 291.

(3) إبراهيم بدر شهاب، معجم مصطلحات الإدارة العامة، موسوعة إدارية شاملة للمصطلحات الإدارية المحلية والحكم المحلي، دار بشير، عمان، الأردن 1989 ص 155.

بيئة توفر فيها الحكومات الرسمية النسق البيروقراطي الحديث الذي يعاني من ازدواجية الشخصية الإدارية التي مازالت متمسكة بالمعايير التقليدية في الإدارة في ظروف التنظيم الإداري الحديث وبذلك نجدها تميل للدخول في عمليات مثل الرشوة وتشغيل الأقارب غير المؤهلين، كما يؤكد أيضا روبرت تلمان في إشارة إلى تعريف الفساد الإداري إلى أن الإدارات التي يتفشى فيها الفساد هي تلك التي تقدم فيها الخدمة لعملائها بسرعة أكثر وكفاية بواسطة البيروقراطي عن طريق التقرب إليه⁽¹⁾. وفي ظل غياب تعريف عام متفق عليه، يمكن القول إن الفساد الإداري هو كل تصرف غير قانوني أو أخلاقي من جانب العاملين في بيئة إدارية، يهدف إلى تحقيق مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة أو تعطيل مصالح المواطنين وإرهابهم بالتسيب والإهمال وإضاعة الوقت في غير ما يصل له، مما يؤدي إلى هدر في موارد الدولة الاقتصادية تكون نتيجته إعاقة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعدم الاستقرار السياسي⁽²⁾. يمكننا القول إذا أنه سلوك غير شرعي يقوم به الموظف نتيجة لظروف معينة، فيستغل مكانته في العمل والصلاحيات التي يمتلكها لتحقيق ربح غير مشروع، أو لتحقيق منافع شخصية لن يكون قادرا على تحقيقها باستخدام الطرائق الرسمية والشرعية فهو بذلك يعد احتيالا على القانون لتحقيق مآرب شخصية. عادة ما يشمل الفساد الإداري طرفين، الموظف والشخص الذي يريد تنفيذ مصلحة ما له بطرائق غير مشروعة.

الفرع الثاني: الفساد الأخلاقي

الفساد الأخلاقي هو ذلك الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله الذي ميّزه الله به عن غيره من المخلوقات، فيستسلم لنزواته، ورغباته فينحط بذلك إلى أقل الدرجات والمراتب وينتج عن ذلك انتشار الرذيلة والفاحشة والسلوكيات المخالفة للأداب ويكاد الفساد الأخلاقي يكون أكثر وضوحاً في المجتمعات كونه يرتبط بالحريات الخاصة وتصرفات الأفراد ويتمثل بمجمل الانحرافات الأخلاقية المتعلقة بالسلوك الفردي في إطار المعاملات. وانتهاكه للقوانين الشرعية والأخلاقية التي يدين بها المجتمع ويتجلى ذلك من خلال القيام بأعمال مخلة بالأداب ومخجلة أو التعرض للحريات العامة وانتهاك الحرمات⁽³⁾. ونقول أيضا في هذا السياق أن الفساد الأخلاقي يتمثل في مجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته كالقيام مثلا: بأعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل أو من يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون إذن إدارته، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي دون اعتبارات الكفاءة.

(1) هاشم حمدي رضا، الإصلاح الإداري، دار الراجحة للنشر والتوزيع، عمان 2010 ص 66.

(2) خضير شعبان، الفساد: أنواعه وأسبابه وطرق علاجه، قسم الجيولوجيا، معهد علوم الأرض والكون، جامعة باتنة 2-الجزائر 2015-2018، ص 12.

(3) سعيد بن محمد بن فهد الزهيري القحطاني، الالتزام بأخلاقيات الوظيفة العامة وأثره على الفساد الإداري، مجلة الحق، العدد الثالث عشر، الناشر كلية القانون، ليبيا، يونيو 2024 ص 66.

ويبدأ الفساد الأخلاقي من الفرد، الذي هو عضو في أسرة وبالسكوت عنه يبدأ في الانتشار والإستشراء، حتى يصبح كالداء في الهواء، ومن أهم أسباب تدهور الأخلاق غياب الوازع الديني وتجاهل مفاهيم العدالة والفضيلة والمساواة، ثم سكوت العلماء عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم القيام بواجباتهم⁽¹⁾.

الفرع الثالث: الفساد الاجتماعي

لا يختلف الفساد الاجتماعي كثيرا عن الفساد الأخلاقي، حيث يعد الفساد الأخلاقي صورة أخرى من صور الفساد الاجتماعي، فالفساد يسري بين مجموعة من الأفراد ثم ينتشر في غالبية المجتمع ومن الأمثلة على هذا الفساد نورد مثلا: الجرائم الجنسية، الإتجار بالبشر والأعضاء وانتهاك الحرمات والإخلال بالأمن العام الذي بسببه تنتشر الجرائم الأخرى.

ويؤدي الفساد الاجتماعي الى التفكك الأسري، والإخلال بالأمن، والقتل والسطو، فهو يشمل جميع الممارسات التي تخالف الآداب العامة والسلوك القويم⁽²⁾.

الفرع الرابع: الفساد السياسي.

ويقصد به فساد الساسة والحكام وزعماء الأحزاب وأعضاء الحكومة، وأعضاء المجالس الشعبية المحلية، والمشتغلون بالعمل السياسي. وقد عرّفت منظمة الشفافية الدولية الفساد السياسي بأنه: «إساءة استخدام سلطة مؤتمنة من لدن مسؤولين سياسيين من أجل مكاسب خاصة، بهدف زيادة السلطة أو الثروة، ولا يُشترط أن يشمل تبادل للمال، فقد يتخذ شكل تبادل النفوذ، أو منح تفضيل معين⁽³⁾».

كما عرّفته هيئة الأمم المتحدة بأنه: «استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة». «أو هو «تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين».

وللفساد السياسي عدة مظاهر أهمها الحكم الشمولي الفاسد، غياب الديمقراطية، فقدان المشاركة، فساد الحكام. ويقسم الفساد السياسي الى عدة أقسام منها: فساد القمة، فساد السلطة التشريعية والتنفيذية والفساد الانتخابي⁽⁴⁾.

(1) خضير شعبان، الفساد، أنواعه وأسبابه وطرق علاجه، مرجع سابق ص 12.

(2) المرجع سابق ص 13.

(3) ردايدة، رمزي محمود حامد، أثر العولمة على الفساد السياسي و الاقتصادي، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 2006 ص 50.

(4) وليد محمد عمر، الفساد، ماهيته، صورته، دوافعه، آثاره العامة، سبل الوقاية منه، تم الدخول الى الموقع في 1 شباط - 2023، ص 2. www.elbidaya.net

لذا يمكننا القول إن الفساد السياسي هو الانحراف الذي تمارسه النخب الحاكمة في السلطة والعصب المتحكمة في تسيير مؤسسات الدولة من خلال استغلالها لنفوذها في السلطة ومكانتها في المجتمع، وتستفيد هذه النخب الحاكمة في السلطة والعصب المتحكمة في تسيير مؤسسات الدولة من خلال استغلالها لنفوذها في السلطة ومكانتها في المجتمع، تستفيد هذه النخب من منافع مادية وعوائد مالية بفعل اختلاس الأموال العمومية أو تلقي الرشاوى اقد تكون منافع غير مادية كالتعدي على الحقوق والحريات الشخصية وتجاوز مبدأ التداول على السلطة بتزوير الانتخابات وتوجيه وسائل الإعلام من أجل صنع رأي عام مؤيد لسياستها، ومحاربة الكفاءات والإطارات النزيهة وتهميشها وتهجيرها⁽¹⁾.

الفرع الخامس: الفساد الاقتصادي.

هو الفساد الناجم عن تركيز السلطة الاقتصادية في كيانات احتكارية تعمل على المستوى الكلي او القطاعي، وتجعل القرارات التي تتحكم فيها في خدمة مصالحها الخاصة مستغلّة ضعف أساليب الرقابة وغياب الشفافية وعدم المحاسبة والعقاب، فتكون كيانات الدولة والهيئات الاقتصادية العامة عرضةً للفساد وتبديد مواردها وتحويل الثروات العامة الى ثروات خاصة وتضرب بذلك الضوابط والقواعد المتعارف عليها في مصداقية المعاملات والمبادلات الاقتصادية⁽²⁾.

الفرع السادس: الفساد المالي.

تعتبر ظاهرة الفساد المالي ظاهرة عالمية واسعة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعاداً واسعة وتتداخل فيها عدة عوامل، فهي تعترض عملية التطور والبناء في المجتمعات والبلدان على المستويين العام والخاص، لأنها تهدف الى تغليب المصلحة الفردية على المصالح العامة بطرق غير مشروعة وأصبحت تهدد جميع مجالات الحياة ولا يمكن القضاء عليها إلا من خلال تضافر كل الجهود الرامية الى تخفيف منابعتها وتشخيص مسبباتها ومحاولة علاجها بصورة جذرية⁽³⁾. وقد عُرِفَ الفساد بأنه: «تلك الانحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين والأنظمة ومختلف الأحكام المعتمدة في أي مؤسسة أو تنظيم كالاختلاسات، التهرب الضريبي»⁽⁴⁾.

كما عُرِفَ بأنه عبارة عن مجموعة من المخالفات السلبية التي يرتكبها الفرد الموظف عند إنجاز

(1) فاتح النور رحموني، ليلي مداني، الفساد وأخلاقيات العمل، بحث في المفهوم والأسباب، الأنواع، والمظاهر، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 8، العدد 1، سنة 2021، ص 589.

(2) المرجع السابق.

(3) سلام صبحي، الفساد الإداري والمالي كظاهرة وأساليب علاجها، الطبعة الأولى، دار وائل للتوزيع والنشر، عمان الأردن، 2015، ص 11.

(4) بن رجم محمد خميسي، حلومي حكيمة، الفساد المالي والإداري - مدخل لظاهرة غسل الأموال وانتشارها - المؤتمر الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري، 6 أيار 2012، جامعة محمد خضير، بسكرة، الجزائر ص 5.

المعاملات المالية، سواء ما يرتبط منها بالمصلحة العامة أو بمصلحة المواطنين الذين يتعاملون مع المؤسسة⁽¹⁾.

المبحث الثاني: أسباب الفساد وآثاره.

تكمن أسباب الفساد في عوامل متعددة، كما تترتب عليه آثاراً كارثية، سنعمل في هذا المبحث على تسليط الضوء على أهم الأسباب التي تؤدي الى انتشار ظاهرة الفساد في المطلب الأول، مع استعراض الآثار الناتجة عن هذه الآفة في المطلب الثاني منه.

المطلب الأول: أسباب الفساد.

تعود أسباب الفساد: إما لأسباب اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية.

الفرع الأول: الأسباب الاقتصادية.

للأسباب الاقتصادية دور مهم في انتشار الفساد، ويُلاحظ أغلب صور جرائم الفساد تتأثر بالتغيرات الاقتصادية، ففي حالات الانتعاش الاقتصادي تكثر الوساطة والمحاباة أما في الضيق الاقتصادي فإن عوامل الضغط الاقتصادي والنفسي تشكل دافعاً للموظف مثلاً لارتكاب انحرافات كالسرقة، والرشوة، والاختلاس والتزوير. وسنورد فيما يلي أهم الأسباب الاقتصادية التي تؤدي بشكل أو بآخر الى انتشار هذه الآفة بشكل غير مسبوق.

سنورد فيما يلي الأسباب الاقتصادية للفساد:

-**منح الإعانات الحكومية:** تعتبر تلك الإعانات مصدراً للربح، وتبيّن الدراسات أنه كلما زاد حجم هذه الإعانات زاد مؤشر الفساد في المجتمع.

-**التحكم بالأسعار⁽²⁾:** في هذه الحال نجد أن انخفاض أسعار السلع عن سعر السوق لأغراض اجتماعية أو سياسية يكون مصدراً مهماً للبحث عن النفع حيث تخلق هذه الأسعار الإدارية حوافز للأفراد والمجتمعات لرشوة المسؤولين من أجل الحفاظ على تدفق مثل هذه السلع أو الحصول على نصيب غير عادل منها.

-**الفقر وتدني مستوى الأجر:** يعد الفقر وتدني معدلات الأجور من الأسباب التي تؤدي الى شيوع الفساد في المجتمع وخاصة عندما تكون الدخول (الرواتب) تشكل عصب حياة الموظف العام.

(1) حاحة عبد العالي: الآليات القانونية لمكافحة الفساد المالي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2013 ص 29-28

(2) التتير سمير، عهد الفساد الأسود، الطبعة الأولى شركة المطبوعات للنشر والتوزيع، 2007 ص 143.

- وجود خلل في تركيب عناصر الإنفاق الحكومي بميزانية الدولة⁽¹⁾: الإنفاق الحكومي العام هو عبارة عن المال الذي يؤخذ من الخزانة العامة لتحقيق حاجة عامة. إن وجود خلل في هذه التركيبة بحيث يلاحظ عليها عدم المنطقية والتناسق يجعل المسؤولين والمتصرفين قانوناً في هذه الأموال عرضة للتصرف فيها بشكل غير قانوني لوقوعها تحت سيطرتهم القانونية بالأمر والصرف والتنفيذ.

الفرع الثاني: الأسباب السياسية:

تتعدد العوامل السياسية التي من شأنها أن تكون منفذاً للفساد، نذكر منها:

- ضعف أجهزة الرقابة بالدولة ومحاربتها وعدم استقلاليتها.
- تركيز القوى السياسية في يد فرد واحد
- ضعف نظام الحوكمة الرشيدة.
- ضعف السلطة القضائية.

الفرع الثالث: الأسباب الاجتماعية.

إن البيئة الاجتماعية بما تملكه من أثر كبير من الوسائل التي تمثل آليات الضغط الاجتماعي من عقيدة أو دين، لها الأثر الكبير في التأثير على الفرد. فالفرد يشكل جزءاً من النظام الاجتماعي. كما أن كل نظام اجتماعي له قيمته الموروثة والمنقولة اليه والتي تبرز على شكل ضوابط سلوكية يخضع لها الفرد خشية تعارض رغباته وحاجاته مع الآخرين، وخشية تصدع بناء النظام الاجتماعي وحتى الخوف من عذاب الضمير. لذلك يعتبر علماء الاجتماع أن الفساد علاقة اجتماعية تتمثل في الخروج على القواعد المستقرة في المجتمع والمتعلقة بواجبات الفرد إزاء الآخرين، وبما يعتبره المجتمع سلوكاً بصفة عامة⁽²⁾.

الفرع الرابع: الأسباب الإدارية:

تؤدي الاختلالات التي تحدث على مستوى أي منظومة إدارية الى تفشي ظاهرة الفساد، لأن الترهل الإداري وغياب الكفاءات التي تدير المنظومة الإدارية وكبر حجمها وازدياد عدد العاملين بها يؤدي الى ثقل أداءها وإشاعة الإحباط بين موظفيها وعدم اكتراثهم بدفعهم للفساد.

ولعل التخلف الإداري ونقص الكفاءة والعاملين وتضخم الجهاز الإداري وغياب الرقابة وتوغل

(1) محمد جمعة عبدو، مرجع سابق ص 29.

(2) M, Defleur, Corruption, law and justice in journal of criminal justice 243, 1995 p 17.

البيروقراطية والروتين وفشل الأجهزة الرقابية وتخلفها وعدم استخدام الأساليب الحديثة وعدم استقلالها وضعفها أمام قوة ونفوذ مافيات الفساد من أهم صور الأسباب الإدارية والتنظيمية للفساد الإداري والمالي⁽¹⁾.

المطلب الثاني: آثار الفساد.

يؤدي الفساد إلى نتائج مكلفة وعواقب وخيمة على جميع الأصعدة والمجالات سواءً الاقتصادية أو الاجتماعية أو الإدارية أو السياسية، وسنحاول في هذا المطلب إجمال أهم الآثار الناجمة عن الفساد تباعاً فيما يلي:

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية.

تتنوع آثار الفساد على الاقتصاد، يستوي في ذلك بالنسبة إلى الدولة أو إلى الأفراد، إذ يؤثر الفساد على توزيع الثروات بالشكل الذي يخدم مصلحة الفاسدين، فضلاً عن الإضرار بعملية التنمية الاقتصادية، وإضعاف وتخفيض الإنتاج والتأثير على الاستثمار الأجنبي داخل البلد، مع ما يترتب على تدمير البنى التحتية للبلاد، نتيجة إهمالها الناشئة عن قلة التخصيصات المالية، بالإضافة إلى أنه يخفض التوظيف في القطاع العام.

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية.

يؤدي الفساد إذاً إلى حدوث خلل في المنظومة الاجتماعية إذ يعد من أهم المؤشرات التي تشير إلى وقوع خلل في النسق الكلي للمجتمع أو المنظومة السلوكية التي تنتج عن تآكل قواعد الأخلاق والقيم الفاسدين، وهو الأمر الذي يؤدي في النتيجة إلى انهيار البنية الاجتماعية بالأخص عندما تصبح حالة الفساد أسلوباً معتاداً في العمل وطريقة معتادة للحصول على المزايا والمنافع الخاصة، إذ أن ذلك يعد علامة من علامات بداية انهيار النسيج الاجتماعي⁽²⁾. وتقليل القيم الاجتماعية، وبهذا سنتشأ بدلاً منها قيم وعادات وأعراف جديدة تديرها وتتحكم بها عقلية السوق، والمنافع الخاصة المبنية على معيار الكسب والجشع والطمع والاستغلال.

لذلك لا بد من وجود قرار سياسي صارم وخطة عمل مدروسة تهدف إلى إصلاح إداري وسياسي واقتصادي شامل وجذري وحقيقي من أجل منع المجتمع من الغرق في بحور الفساد، وكذلك القيام

(1) دغمش، محمد سامر، استراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري والمواجهة الجنائية والآثار المترتبة على الفساد المالي، منشورات مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط 1، القاهرة، مصر، 2018 ص 177.

(2) ياسر خالد بركات الوائلي، الفساد الإداري، مفهومه ومظاهره وأسبابه مع إشارة إلى تجربة العراق في الفساد، مجلة النبأ، مركز الإمام الشيرازي للبحوث والدراسات، بغداد، سنة 11 عدد 80، كانون الثاني 2006 ص 47.

على تنزيه عمل الإدارة من الشوائب والممارسات المخالفة للقوانين والأنظمة. (1)

الفرع الثالث: الآثار الإدارية.

من نتائج انتشار جرائم الفساد في التنظيمات الرسمية (دوائر حكومية، شركات تجارية وصناعية، مؤسسات دعائية، بنوك وبيوت مال، وكالات سفر) هي عدم الالتزام بتطبيق اللوائح القانونية والأنظمة الداخلية داخل الهياكل البيروقراطية بشكل موضوعي ومحاييد وحدوث خلل وظيفي في النسق البنائي ونجم من السلوك الفاسد الذي يستهدف إفسادا أحد مقومات النسق (النظامية - القانونية) لذا، يمكننا تسمية ذلك باحتيال المفسدين على الرغم من إشغالهم مناصب مهمة تجعلهم موثوقا بهم. أي إخضاعه إلى العلاقات الشخصية أو الرقابية الفئوية أو تحكم مدير التنظيم دون قيود وضوابط تنظيمية أو وجود تباين شديد بين مستوى العيش ودخول الموظفين كأن تكون رواتب الموظفين أدنى بكثير من متطلبات العيش الكريم، أو وجود ثغرات قانونية تسمح بالمرور منها دون رقيب أو حسيب⁽²⁾.

الفرع الرابع: الآثار السياسية.

تفشي وانتشار ظاهرة الفساد داخل المجتمع من شأنه أن يؤدي إلى الإضرار بالاستقرار السياسي به، ومن ثم تدني مستوى الدخل والصراع داخل النخبة الحاكمة وإفساد الإدارة وتسلسلها وتردي الأوضاع على كل الوجه. وظهور طبقة تعمل على نشر الفساد بغرض تحقيق مصالحها الخاصة بها، حيث يفقد الجهاز الإداري كيانه لصالح المنظومات الفاسدة بداخله عند انتشار الفساد ويتم تحويله لتحقيق مصالحه الخاصة بدلاً من المصلحة العامة، والمستفيدون من الفساد يعملون على نشر الفساد في أكبر عدد ممكن من الأجهزة والمؤسسات الحكومية، يدعمهم في ذلك عدم المحاسبة والمساءلة القانونية⁽³⁾.

(1) مجلة التنمية الإدارية، محاصرة الفساد، سنة 1998 العدد 1.

(2) إسماعيل الشطي، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، الطبعة الأولى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية الإسكندرية، المعهد السويدي، 2004.

(3) د. شريهان ممدوح أحسن أحمد، جهود مكافحة الإداري والمالي في المملكة العربية السعودية، جامعة شقراء، دراسة مقارنة، لا ذكر للسنة، ص 13.

الفصل الثاني: دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والتحديات التي تواجهه

يتألف هذا الفصل من مبحثين، سنتناول في المبحث الأول منه مفهوم المجتمع المدني وأبرز خصائصه، ثم سنستعرض دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والآليات التي يتبعها والتحديات التي يواجهها في المبحث الثاني منه.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني وخصائصه.

سنتناول بالتفصيل مفهوم المجتمع المدني والوقوف على جميع مضامينه في المطلب الأول، ثم سنبرز أهم الخصائص التي يتسم بها المجتمع المدني في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني.

يعتبر مفهوم المجتمع المدني أحد التعابير الأكثر انتشاراً في نهاية هذا القرن وبداية الألفية الجديدة، والواقع أن انتشاره مرتبط بتحويلات عميقة شهدها العالم في هذه الفترة. فالتعريفات الواردة في المجتمع المدني كثيرة ومتنوعة حيث جاءت امتدادات لإسهامات فلسفية ولنظريات الفكر السياسي عبر العصور مع اختلاف مضمونها من عصر الى آخر لأنها تأتي في سياق متغير بنيوياً وتاريخياً⁽¹⁾. فمفهوم المجتمع المدني هو إذاً وليد بيئة تاريخية واجتماعية لأنه لم ينشأ من فراغ ولم يخرج من اطاره الفكري والاجتماعي، ففي القرنين 17 و 18 أصبح مفهوم المجتمع المدني في أوروبا مرتبطاً بمفهوم القانون والعقد الاجتماعي إذ تم نقل السياسة من الحقل الديني والعرفي الى الحقل الاجتماعي وهو أساس الانتقال الى الحداثة السياسية، كما يطرح الفكر السياسي للقرن الـ 19 استخداماً آخر لمفهوم المجتمع المدني، من خلال إسهام الكثير من المفكرين وكان أبرزهم المفكر الإيطالي « أنطونيو غرامشي » الذي أثر و بشكل كبير على استخدام هذا المفهوم، حيث أصبح المجتمع المدني عنده مجموعة من البنى الفوقية مثل النقابات والأحزاب ووسائل الإعلام والكنائس. ولقد ارتبط اتساع انتشار مفهوم المجتمع المدني في المجتمعات العربية بالعقدين الأخيرين. ويُعرف المجتمع المدني من خلال الدراسات الأكاديمية والميدانية أنه مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها أو لتقديم خدمات للمواطنين أو للممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، وتلتزم في وجودها ونشاطها

(1) عزمي بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية، ط1، قطر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012 ص 43.

بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والإدارة السلمية للتنوع الاختلاف⁽¹⁾.

وفي التعريف المجتمع المدني، يُمكن القول أن المجتمع المدني هو نسيج متشابك من العلاقات التي تقوم بين أفرادها من جهة، وبينهم وبين الأفراد من جهة أخرى. وهي عبارة عن علاقات تقوم على تبادل المنافع والمصالح، والتعاقد والتراضي والتفاهم والاختلاف والحقوق والواجبات والمسؤوليات، ومحاسبة الدولة في الحالات التي يستدعي فيها الأمر محاسبتها، ومن جهة إجرائية فإن هذا النسيج من العلاقات يستدعي أن يتجسد في مؤسسات طوعية اجتماعية واقتصادية وثقافية متعددة القاعدة الأساسية التي تركز عليها مشروعية الدولة من جهة، ووسيلة محاسبتها إذا استدعى الأمر من جهة أخرى⁽²⁾. حيث يتألف المجتمع المدني من مجموعة من المؤسسات والهيكل والشبكات المنفصلة عن السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية للدولة، ولكنها تتفاعل مع هذه السلطات بشتى الوسائل، لأن المجتمع المدني يحتوي على المهارات والخبرات وشبكات العمل اللازمة لتناول القضايا ذات الاهتمام المشترك بما يخص قضايا الفساد، ومن أبرز منظمات المجتمع المدني نجد منظمة الشفافية الدولية، جمعية لا فساد اللبنانية بالإضافة إلى المنظمة العربية لمكافحة الفساد⁽³⁾.

المطلب الثاني: خصائص المجتمع المدني.

تتفق معظم الدراسات على خصائص المجتمع المدني، وهي كالتالي: ⁽⁴⁾

الفرع الأول: القدرة على التكيف.

ويُعنى بها قدرة تنظيمات المجتمع المدني على التكيف والتلاؤم مع التطورات والتغيرات البيئية، ويأخذ التكيف أشكالاً عدة منها التكيف الزمني، والذي يعني قدرتها على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، التكيف الجيلي، والذي يقصد به قدرة هذه التنظيمات على الاستمرار بتعاقب الأجيال، التكيف الوظيفي وهو المتعلق بمدى قدرتها على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف والمتغيرات المتجددة.

الفرع الثاني: الاستقلال في مقابل الخضوع والتبعية.

(1) عبدالغفار شكر، «نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته وإطاره التنظيمي»، انظر الموقع الإلكتروني <http://www.ahewar.org/show/debat/art.asp> تم الدخول إلى الموقع في 12 شباط 2025.

(2) حامد خليل، الوطن العربي والمجتمع المدني، كراسات استراتيجية، مجلة فصلية تصدر عن مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية بجامعة دمشق. العدد الأول-السنة الأولى-خريف 2000. ص 12.

(3) www.transparency.com تم الدخول إلى الموقع في 2025/2/18.

(4) أحمد شاكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، سنة 2000، ص 37-32.

ويُقصد به ألا تكون تنظيمات المجتمع المدني خاضعة لأي حكومة سواءً كانت حكومة أو مؤسسة أو جماعة، وأن تتمتع بالإستقلال من حيث النشأة أولاً، أي مستقلة من حيث التأسيس دون تدخل أطراف جانبية في تأسيسها، ومستقلة مالياً ثانياً، لأن الإستقلال المالي هو الأساس الاقتصادي لأي منظمة كونه يجنبها ضغط الجهات الممولة، ومستقلة إدارياً ومالياً ثالثاً، أي استقلالها في إدارة شؤونها الداخلية طبقاً لقوانينها الداخلية.

الفرع الثالث: التعقد والتجانس.

التعقد هو تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل مؤسسات المجتمع المدني، وتعدد هيئاتها التنظيمية ووجود مستويات تراتبية داخلها وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع.

أمّا التجانس فهو عدم وجود الصراعات والانقسامات داخل مؤسسات المجتمع المدني ومحاولة إدارة الصراعات في حال وجودها بالطرق السلمية.

المبحث الثاني: دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

تلعب مؤسسات المجتمع المدني أدواراً أساسية ذات مضامين ديمقراطية تتراوح بين تعزيز المشاركة السياسية وتنمية المصالح وتدريب القيادات وتعزيز القيم الديمقراطية ونشر المعلومات والإسهام في الإصلاح الاقتصادي والتعزيز المتبادل للحكومة وللحياة المدنية⁽¹⁾. ومن أبرز أدوار المجتمع المدني هو دوره في مكافحة الفساد، حيث يساهم من خلال آليات متعددة في تعزيز الشفافية والمساءلة، وبالتالي الحد من الفساد والإصلاح العام.

سنتناول في هذا المبحث، الطرق الأساسية التي يقوم بها المجتمع المدني للحد من الفساد والعمل على مكافحته في المطلب الأول، ثم سنستعرض أبرز التحديات والعوائق التي تواجه المجتمع المدني في تحقيق هذا الهدف في المطلب الثاني منه.

المطلب الأول: آليات المجتمع المدني لمكافحة الفساد.

تتعدد الأدوار التي يؤديها المجتمع المدني في مكافحة الفساد إذا ما توافرت له العوامل المساعدة للقيام بها، وذلك كالتالي:

الفرع الأول: المراقبة والتوثيق.

(1) متروك الفالح، المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية: دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تعريف المدن، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1989، ص 29.

يعتبر هذا الدور من أهم الآليات التي يستخدمها المجتمع المدني في مكافحة الفساد، حيث تساهم بشكل كبير في تعزيز الشفافية والمساءلة، حيث يتم من خلالها رصد الأنشطة الحكومية والقطاع الخاص بهدف التأكد من التزامهم بالقوانين ومكافحة أي تجاوزات، فتقوم مؤسسات المجتمع المدني تبعاً لذلك بدور المراقب لكافة أعمال القطاع العام والخاص، وإعداد التقارير الخاصة بمدى تنفيذ الخطط والإستراتيجيات، وتقييم مدى التقيد بالقوانين والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل الدولة، وصولاً إلى الكشف عن الفساد والمفسدين والإفصاح عن تلك التقارير من أجل تعبئة الرأي العام وإطلاع الجهات المعنية محلياً ودولياً بمكافحة الفساد عليها⁽¹⁾.

ويؤدي المجتمع المدني هذا الدور من خلال المراقبة الميدانية للمشاريع العامة، واستخدام التكنولوجيا الحديثة في المراقبة، (استخدام المنصات والمواقع الإلكترونية والتطبيقات، وسائل التواصل الاجتماعي)، أو التحقيقات الرقمية باستخدام تقنيات تحليل البيانات للتحقق من حالات الفساد، ومراقبة الموازنات العامة من خلال تحليل بنود الإنفاق الحكومي والتأكد من الشفافية في صرف الأموال بما يتماشى مع متطلبات المصلحة العامة.

كما يمكن للمجتمع المدني أن يقوم بتشجيع الحكومات على نشر بيانات حكومية مفتوحة مثل المناقصات العامة وغيرها. ففي هذا الإطار اعتبرت رئيسة منظمة الشفافة الدولية أن محاربة الفساد تتطلب مراقبة قوية من جميع القوى الفاعلة في الدولة، كالبرلمان والقوى السياسية المسؤولة عن تنفيذ القوانين ووسائل الإعلام والمجتمع المدني الديناميكي⁽²⁾.

الفرع الثاني: التوعية الاجتماعية.

تؤدي منظمات المجتمع المدني دوراً أساسياً في التوعية الاجتماعية من خلال خلق ثقافة مناهضة للفساد والمعززة لقيم النزاهة بين جميع شرائح المجتمع باعتماد كل الوسائل الممكنة. بالإضافة الى التوعية الاجتماعية تلعب مؤسسات المجتمع المدني دوراً مهماً في التوعية الشعبية بمخاطر الفساد من خلال توضيح ظاهرة الفساد وآثارها المباشرة على الفرد والمجتمع⁽³⁾، وذلك عن طريق التدريب والتعليم والنشر والإعلام.

الفرع الثالث: القيام بالدراسات والبحوث.

(1) عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2011، ص 475.

(2) المرجع السابق.

(3) د. حنان سالم، ثقافة الفساد في مصر، دار مصر المحروسة، 2003 ص 70، د. راوية عبد القادر عويس: تقييم مساهمة منظمات المجتمع المدني في رفع مستوى الوعي وبناء الثقة في مؤسسات الدولة في إطار الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2014-2018، المجلة العربية للإدارة، المجلد 38، العدد 3 سبتمبر 2018، ص 234.

يفرض واقع الفساد اليوم ضرورة إعداد الدراسات والبرامج والبحوث العلمية والعملية بهدف تسليط الضوء على الأسباب التي تؤدي للفساد ووضعها تحت مجهر السلطات المعنية في الدولة وكذلك أمام الجمهور⁽¹⁾، وكذلك القيام بالدراسات والتحليلات للتشريعات والقوانين لتدارك أي نقص بها، والعمل دائماً على تحديثها لسد أي ثغرة فيها يمكن أن يتسرب منها أي شكل من أشكال الفساد.

الفرع الرابع: التحالف مع المنظمات الدولية.

من أجل القيام بدورها على أكمل وجه كوسيط بين المواطنين والحكومة وتحقيق الغايات المرجوة منها، كان لزاماً على مؤسسات المجتمع المدني أن تعمل على إنشاء شبكات محلية والانضمام الى الشبكات الإقليمية والدولية في مجال محاربة الفساد، ووضع آليات تكفل التبادل المنظم للمعلومات والتجارب والخطط وتنفيذ البرامج المشتركة ما يؤدي الى تكريس الجهود بصورة سليمة وتحقيق المزيد من التقدم في مجال مكافحة الفساد. ويمكن لمؤسسات المجتمع المدني القيام بالخطوات التالية:

- التنسيق فيما خصّ تبادل المعلومات والخبرات اللازمة، وإنشاء بنك للمعلومات وقاعدة بيانات للمنظمات العامة.

- الاستفادة من شبكات الإنترنت في الحصول على أي معلومات أو بيانات تحتاج اليها⁽²⁾.

الفرع الخامس: المشاركة في تسيير الشؤون العمومية.

ويُقصد بالمشاركة الفعل والإسهام في إدارة الشؤون العامة وأن يكون الجمهور مساهماً في إجراءات اتخاذ القرار، وفاعلاً في صياغة ومناقشة السياسة العامة للتنمية وتبدير شؤون المواطنين⁽³⁾. حيث يتمكن من المواطنين من التأثير في صناعة القرارات والسياسات التي تمس حياتهم اليومية مما يعزز السيادة الشعبية ويحقق الشفافية والمساءلة.

الفرع السادس: اللجوء الى القضاء.

تعتبر آلية اللجوء إلى القضاء من أهم الآليات التي يلجأ اليها المجتمع المدني لمكافحة الفساد، وهي تتمثل برفع الدعاوى ضد الفساد والمفسدين أمام القضاء باعتباره الجهة المعنية بالحفاظ على

(1) محمد أمين وكيل، مشاركة المجتمع المدني للتصدي لظاهرة الفساد في الجزائر، المؤتمر العربي للقضايا القانونية الدولية، العراق، 2019، ص 922.

(2) عصام عبد الفتاح مطر، مرجع سابق، ص 484.

(3) محمد أمين وكيل، عن دور الحركة الجمعوية في تكريس المقاربة التشاركية في الجزائر، بين عوائق الممارسة ورهانات التفعيل، مجلة القانون، العدد 9، سنة 2017، ص 103.

حقوق المواطنين، ويؤدي المجتمع المدني هذا الدور من خلال رفع الدعاوى وتقديم المشورات القانونية وغيرها⁽¹⁾.

الفرع السابع: التأثير على الحكومة.

يُمكن للمجتمع المدني أن يؤدي دور تكميلي لدور الحكومات من خلال عرض تدابير وبرامج إصلاحية على الحكومة، والضغط بهدف تنفيذ برنامج إصلاح حكومي، وهذا يتطلب بطبيعة الحال أيضاً ما يلي:

- الضغط من أجل إقرار تشريعات وقوانين تحد من انتشار الفساد.
- الضغط على الحكومات ومطالبتها بنشر حصائل أعمالها إلى جانب المعلومات المتعلقة بقضايا الفساد بهدف المساهمة في نشر الوعي حول هذه الظاهرة الفاتكة.

سنذكر فيما يلي بعض منجزات المجتمع المدني في محاربة قضايا الفساد:

كُلت جهود المجتمع المدني في بعض الدول العربية في لفت نظر الرأي العام الى قضايا الفساد كما يلي:

إنَّ إجمالي الدخل القومي للفترة بين 1950 - 2000 للدول العربية وصل إلى 3 آلاف بليون دولار وقد تم إنفاقها كالتالي: ⁽²⁾

- 1- ألف بليون دولار على التسليح.
 - 2- ألف بليون دولار على مشاريع البنية التحتية والمشاريع التنموية والصحية.
 - 3- ألف بليون دولار على الرشاوى وتأهيل الصفقات.
- وفي جميع الأحوال بالإمكان قياس تأثير اجتزاء هذه المبالغ على عملية النمو الاقتصادي القومي. وتعقيباً على ذلك نورد الملاحظات التالية:
- أ- لو وزعت هذه الأموال على المواطنين لأدى ذلك إلى زيادة الدخل الفردي بما يعادل مئتي دولار سنوياً.
- ب- لو تمَّ استثمار هذه المبالغ في المشاريع المائية المشتركة بين الدول العربية لأدى ذلك إلى توفير المياه إلى الأقطار العربية المههدد أمنها بنتيجة شح المياه.

(1) زياد سمير زكي الدباغ، بان غانم الصايغ، دور مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي في مكافحة الفساد، مصر 2017-2010، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، جامعة الموصل، العدد 1، سنة 2018 ص 1199.

(2) خياط عامر، تنمية الفساد أم فساد التنمية، جريدة الحياة، العدد 15363، 24 نيسان 2005 (ظهور ثقافة الفساد والاستيلاء على الثروات بشكل غير مشروع وتوزيعها بشكل غير عادل).

د- لو تم استثمار هذه المبالغ في المشاريع الثقافية والتعليمية لأدى ذلك الى زيادة المقاعد الجامعية والتأهيل التقني في المنطقة مع ازدياد فرص العمل للمواطنين العرب.

ونشير هنا، إلى أن الصناديق السيادية العربية تُقدَّر بنحو الفبي بليون دولار، غير أن الثروة العربية المملوكة من قبل الدول المستثمرة خارج هذه الصناديق هي أعلى من ذلك بكثير، وخاصةً إذا ما أُضيف إليها ثروات القطاع الخاص المستثمرة في الخارج والداخل، يُضافُ إليها أسهم الشركات الأجنبية والمحلية وفي المصارف والشركات العقارية وبيوت المال وغيرها. وتشير الإحصاءات إلى أن عدد العرب الذين هم على حافة الفقر قد يتجاوز المائة والخمسون مليون نسمة، مع العلم أن 20% من مواطني الدول العربية يعيشون على دخل يومي لا يتجاوز الدولارين. (حسب تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009).

ما ذكرناه يعتبر عينةً من آلاف العينات التي يتتبعها المجتمع المدني محاولاً تسليط الضوء على مراكز نمو الفساد بهدف إرشاد الشعوب وتوجيهها نحو مكافحة الفساد والعمل على الحد منه، وقد حظيت هذه المحاولات اهتماماً عند العديد من الدول التي تعمل على مكافحة هذه الظاهرة والحد من انتشارها.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه المجتمع المدني في التصدي لقضايا الفساد.

بالرغم من الاعتراف بأهمية دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد في المنظومة القانونية إلا أن الممارسة الفعلية تكشف عن العديد من التحديات والعوائق التي تحد بشكل كبير من مساهمة المجتمع المدني من التصدي لقضايا الفساد، سنوردها فيما يلي:

الفرع الأول: ضعف التمويل.

تعتبر مسألة ضعف الموارد المالية لمؤسسات المجتمع المدني مشكلة لا يُستهان بها، حيث يعيقها في القيام بكامل نشاطها في مكافحة الفساد، نظراً لقلّة مصادر التمويل ولشدة القيود المفروضة على الجمعيات للحصول على الدعم والإعانات المالية. كما أنه يمكن أن تؤدي التبعّة المالية للهيئات العمومية المحلية الى الضغط والهيمنة على نشاط الجمعيات، بسبب أن أهم مصادر التمويل للجمعيات مصدرها الإعانات التي تقدمها الدولة لدعم مشاريع معينة.

الفرع الثاني: فقدان المجتمع المدني لأدوات ممارسة الرقابة والمساءلة.

المساءلة هي بالأساس شكل من أشكال الحكم الرشيد وهي وسيلة من وسائل مراقبة أداء الموظفين المكلفين بتسيير الشؤون العامة، خاصةً المتعلقة منها بإنفاق وتسيير المال العام. فنجد مؤسسات

المجتمع المدني محرومة من مجال محدد للتدخل ورقابة مجريات إتخاذ القرار المحلي أو استراتيجية إعداد السياسات العامة، بحيث حرمت منظمات المجتمع المدني في أغلبية الدول من المشاركة الفعلية بتقديم التوصيات أو الاقتراحات التي تتسجم مع مجالات نشاطها وطبيعة المشاريع المعدة للمناقشة، أو تقديم العرائض.

الفرع الثالث: سيطرة الوصاية الإدارية على نشاط المجتمع المدني.

نجد في أغلب الدول وصاية الدولة على نشاط الجمعيات ورقابتها على سير عملها، ويعتبر ذلك عاملاً رئيسياً للحد من إسهامها في ممارسة نشاطها بكامل الاستقلالية والحرية المطلوبة، للتدخل لدى المسؤولة ومواجهتها بالحقائق الضرورية لتتبع مجريات الإنفاق العام أو تنفيذ السياسات الاستراتيجية للحد من انتشار الفساد.

الفرع الرابع: انعدام الحماية القانونية.

بالرغم من وجود الكثير من القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية المبلغين عن الفساد، مثل إقرار «قانون حماية كاشفي الفساد في لبنان» رقم 83/2018 إلا أن تطبيق هذه القوانين يبقى ضعيفاً ومحدوداً، فالمبلغون عن الفساد نادراً ما يحصلون على الحماية الكافية مما يُثني الأفراد عن كشف ملفات الفساد.

الفرع الخامس: انعدام آلية اللجوء الى القضاء.

إن الرقابة القضائية إحدى العوامل الأساسية في مكافحة جرائم الفساد، فهي تعتبر رادعاً قوياً عن سلوك سبيل الفساد، كما أنها تقدم ضمانات للمجتمع المدني في حال التبليغ عن جرائم الفساد، ومع إشاراتنا بتجريم الأفعال المرتكبة ضد الشهود والمبلغين⁽¹⁾، ففي لبنان مثلاً أقر العديد من القوانين التي تعزز دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد مثل قانون «الحق في الوصول الى المعلومات» رقم 28/2017 الذي يتيح للمواطنين والمنظمات الحصول على المعلومات من الإدارات العامة، بالإضافة الى ذلك تم إنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بموجب القانون رقم 175/2020 والتي تُعنى بتلقي الشكاوى المتعلقة بالفساد والتحقيق فيها، ولكن بالرغم من امتلاك المجتمع المدني لهذه الأدوات القانونية والحق في اللجوء الى القضاء لمكافحة الفساد، إلا أن الواقع يشير إلى ضعف التطبيق الفعلي لهذه القوانين، وعدم الالتزام بها من قبل المعنيين، بالإضافة الى البيروقراطية والتعقيد الإداري الذي يعثري تطبيقها.

(1) حسب ما جاء في نص المادة ٤٥ من قانون رقم ٠١/٠٦ مؤرخ في ٢٠ فبراير ٢٠٠٦ يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، جريدة رسمية عدد ١٤ - تاريخ ٨ مارس ٢٠٠٦.

الخاتمة.

تعتبر قضايا الفساد اليوم من أبرز التحديات التي تواجه العالم، لما له من آثار سلبية كبيرة على التنمية الاقتصادية والاستقرار السياسي والنسيج الاجتماعي. ويبرز المجتمع المدني في هذا المجال كفاعل رئيسي في مكافحة الفساد وتعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة حيث يلعب دوراً كبيراً في رصد جميع أنواع الانتهاكات وتوعية المواطنين بحقوقهم والضغط على الحكومات والمؤسسات لضمان تطبيق القوانين والممارسات العادلة.

وفي ختام هذا البحث وبعد أن استعرضنا أسباب الفساد وأنواعه وآثاره السلبية على مختلف المستويات في العالم، ودور المجتمع المدني الكبير في مكافحة هذه الآفة، من خلال استعراض آليات المجتمع المدني في مكافحته والتطرق إلى التحديات الكبيرة التي يواجهها المجتمع. فقد تبين لنا:

أن التجارب المحلية والعالمية أثبتت بشكل واضح الدور الفاعل لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، إلا أن هذا الدور يظل مخفوقاً بتحديات وعوائق لا يُستهان بها، خاصةً في بيئات تعاني من الفساد البيروقراطي والمؤسسي، ولكن بالرغم من هذه التحديات الكبيرة يبقى المستقبل حاملاً لأفاق واعدة، فالتطور التكنولوجي اليوم وبروز وسائل التواصل الاجتماعي في ميدان الحياة الاجتماعية بشكل كبير يشير على تحول واعي في المجتمعات.

سنقدم في ما يلي ثلثة من الاقتراحات والتوصيات التي تسهم في ضمان فعالية المجتمع المدني في القيام بدوره في مكافحة قضايا الفساد كالتالي:

- تعزيز مبدأ الشفافية وتحرير المعلومة من قبل حكومات الدول بالتأسيس لقاعدة بيانات وطنية بخصوص المعلومات وكافة المعطيات الخاصة بالتسيير والتنمية الوطنية، وإتاحة الفرصة للمجتمع المدني للاطلاع بحرية على الوثائق والحسابات المالية المتعلقة بها.

- العمل على إقامة استراتيجية وطنية شاملة تعزز مكانة المجتمع المدني في التصدي لجرائم الفساد ومنع مسبباته تركز على إقامة علاقة تكاملية ومؤسسية مع جميع الأجهزة والهيئات العاملة في هذا المجال.

- توفير الدعم المالي والتقني للمنظمات الناشطة في مكافحة الفساد.

- بناء شراكات قوية بين المجتمع المدني والحكومة والقطاع الخاص.

- تفعيل القوانين والتشريعات التي تضمن حرية عمل منظمات المجتمع المدني وتحمي كاشفي الفساد.

- تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين منظمات المجتمع المدني لتبادل الخبرات في مكافحة الفساد.

- تعزيز ثقافة النزاهة والشفافية من خلال التعليم ووسائل الإعلام.

المراجع

المراجع العربية:

المؤلفات الفقهية:

- خير الله داود، **الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها**، دراسة منشورة في (الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية)، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، ط 2، بيروت 2006.
- سمير محمد عبد الوهاب، **الحكم المحلي والاتجاهات الحديثة مع دراسة حالة مصر**، (القاهرة، دراسات واستشارات الإدارة العامة، 2006).
- عبد المجيد محمود، الفساد، الجزء الأول، دار نهضة مصر، سنة 2014.
- حسنين بوادي، الفساد الإداري لغة المصالح، دار المصالح، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008.
- إبراهيم بدر شهاب، معجم مصطلحات الإدارة العامة، موسوعة إدارية شاملة للمصطلحات الإدارية المحلية والحكم المحلي، دار بشير، عمان، الأردن 1989.
- هاشم حمدي رضا، الإصلاح الإداري، دار الريا لل نشر والتوزيع، عمان 2010.
- خضير شعبان، الفساد: أنواعه وأسبابه وطرق علاجه، قسم الجيولوجيا، معهد علوم الأرض والكون، جامعة باتنة -2-الجزائر 2015-2018
- ردايدة، رمزي محمود حامد، أثر العولمة على الفساد السياسي والاقتصادي، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 2006.
- سلام صبحي، الفساد الإداري والمالي كظاهرة وأساليب علاجها، الطبعة الأولى، دار وائل للتوزيع والنشر، عمان الأردن، 2015.
- بن رجم محمد خميسي، حلومي حكيم، الفساد المالي والإداري- مدخل لظاهرة غسل الأموال وانتشارها- المؤتمر الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري، 6 أيار 2012، جامعة محمد خضير، بسكرة، الجزائر.
- التتير سمير، عهد الفساد الأسود، الطبعة الأولى شركة المطبوعات للنشر والتوزيع، 2007.
- محمد جمعة عبدو، الفساد، أسبابه، ظواهره، آثار الوقاية منه، ملحق مع الكتاب (دراسة الحالة الليبية ومؤشراتها من 2010 م حتى 2018 م)، دار الكتاب الوطنية، بنغازي، ليبيا.
- دغمش، محمد سامر، استراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري والمواجهة الجنائية والآثار المترتبة على الفساد المالي، منشورات مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط 1، القاهرة، مصر، 2018.
- إسماعيل الشطي، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، الطبعة الأولى، بيروت، مركز

- دراسات الوحدة العربية الإسكندرية، المعهد السويدي، 2004.
- شريهان ممدوح أحسن أحمد، جهود مكافحة الإداري والمالي في المملكة العربية السعودية، جامعة شقراء، دراسة مقارنة، لا ذكر للسنة.
- عزمي بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية، ط1، قطر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012.
- أحمد شاكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، سنة 2000.
- متروك الفالح، المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية: دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تعريف المدن، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1989.
- عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2011.
- د. حنان سالم، ثقافة الفساد في مصر، دار مصر المحروسة، 2003.
- محمد أمين وكيل، مشاركة المجتمع المدني للتصدي لظاهرة الفساد في الجزائر، المؤتمر العربي للقضايا القانونية الدولية، العراق، 2019.

المجلات والصحف العلمية:

- نور الدين شنوفي، الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد الإداري وآلية محاسبتها في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، العدد 1، سنة 2012.
- سعيد بن محمد بن فهد الزهيري القحطاني، الالتزام بأخلاقيات الوظيفة العامة وأثره على الفساد الإداري، مجلة الحق، العدد الثالث عشر، الناشر كلية القانون، ليبيا، يونيو 2024.
- فاتح النور رحموني، ليلي مداني، الفساد وأخلاقيات العمل، بحث في المفهوم والأسباب، الأنواع، والمظاهر، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد 8، العدد 1، سنة 2021.
- ياسر خالد بركات الوائلي، الفساد الإداري، مفهومه ومظاهره وأسبابه مع إشارة إلى تجربة العراق في الفساد، مجلة النبأ، مركز الإمام الشيرازي للبحوث والدراسات، بغداد، سنة 11 عدد 80، كانون الثاني 2006.
- مجلة التنمية الإدارية، محاصرة الفساد، سنة 1998 العدد 1.
- حامد خليل، الوطن العربي والمجتمع المدني، كراسات استراتيجية، مجلة فصلية تصدر عن مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية بجامعة دمشق. العدد الأول-السنة الأولى-خريف. 2000
- رابية عبد القادر عويس: تقييم مساهمة منظمات المجتمع المدني في رفع مستوى الوعي وبناء الثقة في مؤسسات الدولة في إطار الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2018-2014، المجلة العربية للإدارة، المجلد 38، العدد 3 سبتمبر 2018.
- محمد أمين وكيل، عن دور الحركة الجمعوية في تكريس المقاربة التشاركية في الجزائر، بين

عوائق الممارسة ورهانات التفعيل، مجلة القانون، العدد 9، سنة 2017.

- زياد سمير زكي الدباغ، بان غانم الصايغ، دور مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي في مكافحة الفساد، مصر 2010-2017، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، جامعة الموصل، العدد 1، سنة 2018.

- خياط عامر، تنمية الفساد أم فساد التنمية، جريدة الحياة، العدد 15363، 24 نيسان 2005.

قوانين ومراسيم:

- من قانون رقم 06/01 مؤرخ في 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

الرسائل والأطاريح الجامعية:

- حاحة عبد العالي: الآليات القانونية لمكافحة الفساد المالي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2013.

المراجع الأجنبية:

M, Defleur, Corruption law and justice in Journal of criminal justice 243,1995

-

المواقع الإلكترونية:

[www. elbidaya. net](http://www.elbidaya.net)

<http://ahewar.org/debat/show.art.asp>

[www. transparency. com](http://www.transparency.com)